

ورقة قانونية



النية العدوانية الامريكية تجاه إيران
مقاربة قانونية

2025-4-21

النية العدوانية الأمريكية تجاه إيران

مقاربة قانونية



2025-4-21

منذ الثورة الإسلامية في إيران عام 1979، اتسمت العلاقات الأمريكية الإيرانية بالتوتر والصدام المستمر. وقد تزايد هذا التوتر في العقود الأخيرة، لا سيما بعد انسحاب الولايات المتحدة من الاتفاق النووي الإيراني عام 2018 وتصاعد لهجة الخطاب السياسي والعسكري الأمريكي تجاه طهران. هذا يدفعنا إلى التساؤل حول ما إذا كانت هذه السياسة تعكس نية عدوانية من قبل الولايات المتحدة، وما مدى قانونية هذه النية أو التصرفات المصاحبة لها في ضوء قواعد القانون الدولي.

أولاً: مفهوم النية العدوانية في القانون الدولي

النية العدوانية (Aggressive Intent) ليست مصطلحاً دقيقاً في القانون الدولي، لكنها تُفهم في إطار ما يُعرف بجريمة العدوان، كما ورد في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (المادة 8 مكرر). العدوان يُعرف بأنه "تخطيط أو إعداد أو الشروع أو تنفيذ فعل عدواني من قبل دولة على دولة أخرى"، بما يشكل انتهاكاً لميثاق الأمم المتحدة، وتحديداً المادة 2 (4) التي تحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة.

ثانياً: السلوك الأمريكي تجاه إيران وتحليل نية العدوان

تظهر عدة مؤشرات على أن السياسة الأمريكية تتضمن عناصر يمكن تفسيرها كنية عدوانية تجاه إيران:

1. الانسحاب من الاتفاق النووي وإعادة فرض العقوبات: انسحاب الولايات المتحدة من خطة العمل الشاملة المشتركة (JCPOA) عام 2018 وإعادة فرض العقوبات الاقتصادية الصارمة على إيران، رغم التزام الأخيرة بالاتفاق في البداية، يُعد سلوكاً عدائياً يهدف إلى الضغط الاقتصادي والسياسي.
2. التهديد باستخدام القوة العسكرية: تصريحات رسمية متكررة من مسؤولين أمريكيين، من بينها تهديدات مباشرة بشن عمليات عسكرية ضد إيران، خاصة بعد استهداف الجزائر قاسم سليمان في يناير 2020، والذي وصفته طهران بأنه "عمل عدواني".
3. الدعم العسكري لأعداء إيران الإقليميين: دعم الولايات المتحدة لإسرائيل والسعودية، المتهمتين بشن عمليات عسكرية أو استخباراتية ضد مصالح إيرانية، يعزز من فرضية وجود استراتيجية أمريكية تسعى لاحتواء إيران بالقوة.

ثالثاً: الموقف القانوني من هذه السياسات

من منظور القانون الدولي، هذه السياسات قد تشكل انتهاكاً لمبدأ عدم استخدام القوة، بل وربما ترتقي إلى جريمة عدوان إذا ثبت وجود نية مسبقة لتقويض سيادة إيران أو شن حرب دون مبرر شرعي.

1. خرق ميثاق الأمم المتحدة: المادة 2 (4) تحظر استخدام القوة أو التهديد بها، والمادة 51 تسمح فقط بالدفاع عن النفس في حال وقوع هجوم مسلح. ومع غياب هجوم مباشر من إيران، فإن التهديدات الأمريكية أو استخدامها للقوة (مثل اغتيال سليمان) تُعد خرقاً واضحاً للميثاق.
2. عدم وجود قرار من مجلس الأمن: لم يصدر أي قرار من مجلس الأمن يُجيز للولايات المتحدة استخدام القوة ضد إيران، وهو ما يجعل أي عمل عسكري أمريكي غير مشروع من الناحية القانونية.

3. العقوبات الاقتصادية كأداة حرب : رغم أن العقوبات لا تُعد تقليدياً استخداماً للقوة، إلا أن شدتها وتأثيرها على الشعب الإيراني قد يثير جدلاً حول قانونيتها، خاصة حين تستخدم لإجبار دولة على تغيير سلوكها السياسي أو التفاوض تحت الضغط.

رابعاً: سبل المواجهة القانونية الإيرانية

1. اللجوء إلى محكمة العدل الدولية : يمكن لإيران أن تلجأ إلى محكمة العدل الدولية للطعن في مشروعيتها العقوبات الأمريكية، كما فعلت سابقاً في 2018 مستندة إلى "معاهدة الصداقة" الموقعة بين البلدين عام 1955.
2. اللجوء إلى مجلس الأمن والجمعية العامة : رغم صعوبة تمرير قرارات ضد الولايات المتحدة بسبب الفيتو، إلا أن إيران يمكن أن توظف الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان لحشد الدعم القانوني والدبلوماسي ضد الإجراءات الأمريكية.
3. التوثيق الدولي للانتهاكات : من خلال إعداد ملفات قانونية وتوثيق شامل للانتهاكات الأمريكية، يمكن لإيران السعي لرفع قضايا مستقبلية، خاصة في حال تغير التوازنات الدولية أو تقديم مسؤولين أمريكيين للمساءلة في محاكم دولية.

خامساً: أثر عودة المفاوضات غير المباشرة بين الولايات المتحدة وإيران على النوايا العدوانية

في ضوء تصاعد التوتر بين الولايات المتحدة وإيران خلال السنوات الماضية، عكست السياسات الأمريكية نمطاً عدوانياً ثابتاً، تم تحليله في الفصول السابقة من منظور القانون الدولي. غير أن المستجدات السياسية الراهنة، والمتمثلة في عودة المفاوضات غير المباشرة بين الإدارة الأمريكية (إدارة ترامب) وإيران، تطرح إشكالية جديدة : هل يمكن أن تُخفف هذه المفاوضات من حدة النية العدوانية؟ وهل يمكن اعتبارها تحولاً حقيقياً نحو احترام القانون الدولي، أم أنها مجرد تكتيك مؤقت لإعادة التموضع السياسي؟

1. المفاوضات كأداة لإعادة التوازن الاستراتيجي

الانخراط الأمريكي في المفاوضات مع إيران لا يعكس بالضرورة تغييراً في الأهداف الكبرى للسياسة الأمريكية، بل يظهر تحولاً في الوسائل، أي الانتقال من القوة الصلبة إلى القوة الناعمة. وقد تكون هذه المفاوضات تكتيكية تفاوضياً لكسب الوقت، أو لضبط الإيقاع الإقليمي بعد التوترات السابقة، دون إسقاط مشروع احتواء إيران على المدى البعيد.

2. التقييم القانوني للمفاوضات في ضوء ميثاق الأمم المتحدة

- ينص ميثاق الأمم المتحدة في المادة 33 على أولوية الحلول السلمية للنزاعات، مثل المفاوضات، التحكيم، الوساطة، وغيرها.
- بذلك، فإن عودة واشنطن إلى المفاوضات تُعد التزاماً إيجابياً بالقانون الدولي من حيث الشكل، وإن كانت النوايا الواقعية محل شك.

3. أثر المفاوضات على مشروعية استخدام القوة

- في حال وجود مفاوضات نشطة، يسقط مبرر "الضرورة العسكرية" أو "الرد الوقائي"، مما يجعل أي هجوم أمريكي ضد إيران لاحقاً غير مبرر قانونياً.
- المفاوضات، حسب الأعراف الدولية، تُعد بمثابة "ممر إلزامي" قبل التفكير في أي عمل عسكري، وإلا فإنه يُصنف كعدوان واضح.

4. موقف القانون الدولي من ازدواجية السلوك الأمريكي

من خلال تجارب سابقة، يظهر أن الولايات المتحدة كثيراً ما دمجت بين مسار التفاوض ومسار التصعيد (مثال: التفاوض مع كوريا الشمالية مع استمرار العقوبات والتهديدات). في السياق الإيراني، يخشى أن تُستخدم المفاوضات كغطاء سياسي لتحضير خيارات عسكرية مستقبلية، أو كوسيلة لفرض شروط تفاوضية غير متكافئة.

القانون الدولي لا يمنع ازدواجية السلوك، لكنه يقيد استخدام القوة خارج إطار الدفاع عن النفس أو قرار من مجلس الأمن. بالتالي، فإن استئناف الحوار أو المفاوضات غير المباشرة بين الطرفين لا يعفي الولايات المتحدة من المحاسبة القانونية عن أعمال عدوانية سابقة أو محتملة، خاصة إذا ثبتت نوايا خبيثة مبيتة.

5. السيناريوهات المتوقعة وتحليلها قانونياً

السيناريو	التوصيف القانوني	أثره على النوايا العدوانية
نجاح المفاوضات وعودة الاتفاق	التزام صريح بميثاق الأمم المتحدة، إعلاء لوسائل التسوية السلمية	انخفاض كبير في العدوانية
فشل المفاوضات وتزايد الخطاب التهديدي	يفقد المسار السلمي شرعيته، ويزيد من احتمالية التوتر	تصاعد النية العدوانية
استمرار التفاوض مع ضغط اقتصادي وأمني	توازن هش، وقد يصنف كـ "إكراه تفاوضي" غير مشروع	نية عدوانية غير مباشرة

خاتمة

إن السياسات الأمريكية تجاه إيران، في ضوء تصاعد التهديدات والعقوبات والعمليات العسكرية، يمكن أن تُفسر- على أنها تتضمن نية عدوانية، تُخالف أحكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك، فإن الرد الإيراني يجب أن يبقى في إطار القانون الدولي من خلال الوسائل القانونية والدبلوماسية، لتجنب الانزلاق نحو صراع مفتوح قد يهدد الأمن والسلم الدوليين. هذه المسألة تعكس أهمية إصلاح النظام الدولي لضمان العدالة والمساءلة بعيداً عن منطق القوة. تمثل عودة المفاوضات غير المباشرة بين الولايات المتحدة وإيران تطوراً مهماً يمكن أن يُفسر- على أنه فرصة لتخفيف حدة التصعيد، غير أنه لا يكفي بحد ذاته لتبرئة السياسة الأمريكية من النوايا العدوانية السابقة، أو لضمان التزام دائم بالقانون الدولي. إن قدرة هذه المفاوضات على كبح احتمالية العمل العسكري تتوقف على مدى جدية الطرف الأمريكي في احترام المبادئ القانونية، لا سيما مبدأ حظر استخدام القوة والتسوية السلمية للنزاعات.

مراجع قانونية وأمثلة واقعية داعمة

1. المراجع القانونية الدولية

- ميثاق الأمم المتحدة (Charter of the United Nations)
 - المادة 2(4): تحظر استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة.

- المادة 51: تعترف بحق الدول في الدفاع عن النفس في حال وقوع "هجوم مسلح" فقط.
- النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (Rome Statute)
 - المادة 8 مكرر (المضافة عام 2010): تعرف "جريمة العدوان" بأنها "تخطيط أو إعداد أو تنفيذ من قبل شخص يتمتع بالسيطرة الفعلية على السياسة أو العمل العسكري لدولة ما، لفعل عدوان ينتهك ميثاق الأمم المتحدة".
- محكمة العدل الدولية (ICJ)
 - حكم المحكمة في قضية "نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة" (1986): قررت المحكمة أن تمويل وتسليح جماعات متمردة يعتبر خرقاً لمبدأ عدم التدخل، ويشكل استخداماً غير مشروع للقوة.
 - هذه القضية تُعد مرجعاً أساسياً في حالات مشابهة لتصرفات الولايات المتحدة تجاه إيران من خلال دعم أطراف إقليمية مناوئة.

2. أمثلة واقعية داعمة

- اغتيال الجنرال قاسم سليماني (2020)
 - العملية نفذتها طائرة أمريكية بدون طيار قرب مطار بغداد، وأعلنت واشنطن أنها دفاع عن النفس استباقي.
 - خبراء القانون الدولي، بمن فيهم المقررة الخاصة للأمم المتحدة "أنيس كالامار"، أكدوا أن العملية "غير قانونية وتنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي".
- الانسحاب من الاتفاق النووي (JCPOA)
 - انسحبت إدارة ترامب من الاتفاق في مايو 2018، رغم أن وكالة الطاقة الذرية كانت تؤكد التزام إيران بنوده.
 - يعد هذا الانسحاب خرقاً للاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف، ويمثل استخداماً للعقوبات كأداة لإكراه سياسي واقتصادي.
- العقوبات الاقتصادية الشاملة
 - العقوبات الأمريكية المفروضة منذ 2018 استهدفت قطاعات أساسية كالصحة والطاقة والبنوك.
 - تقرير المقرر الأممي المعني بحقوق الإنسان (2020) أشار إلى أن العقوبات الأمريكية على إيران تسببت في "تأثير إنساني هائل" وحرمت السكان من الأدوية والمستلزمات الأساسية، ما قد يرقى إلى "عقاب جماعي".
- استخدام الفيتو في مجلس الأمن
 - في أغسطس 2020، حاولت الولايات المتحدة تمرير قرار لإعادة فرض العقوبات الدولية على إيران عبر "آلية الزناد"، لكن معظم الدول الأعضاء اعتبرت أنها لم تعد طرفاً في الاتفاق، وبالتالي لا تملك الصلاحية لذلك.
 - يؤكد ذلك على محاولة التلاعب القانوني بالمؤسسات الدولية.

3. مواقف قانونيين ومنظمات دولية

- منظمة العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش
 - انتقدتا العقوبات الأمريكية ووصفتها بأنها تتسبب في معاناة إنسانية غير مبررة.
- آراء أساتذة قانون دولي مثل ماركوس كيلنر (جامعة جورجتاون)
 - صرح بأن "الدفاع عن النفس لا يبرر الضربات الاستباقية إلا إذا كانت هناك أدلة قوية على هجوم وشيك، وهو ما لم يتوفر في حالة سليماني".